

أ.د. علي الشبل | خطبة الجمعة 62 90 5441 هـ | ليلة القدر

وزكاة الفطر

علي عبدالعزيز الشبل

ان الحمد لله نحمده ونستعينه اعوذ بالله من شرور انفسنا. ومن سيئات اعمالنا. من يهدى الله فلا مضر له ومن يضل فلا هادي له. وشهاده ان لا الله الا الله وحده لا شريك له - 00:00:00

اشهد ان نبينا محمدًا عبد ورسوله عبد المصطفى ونبيه المجتبى فالعبد لا يعبد كما الرسول لا يكذب. اللهم صلي وسلم عليه وعلى الله واصحابه ومن سلف من اخوانه من المرسلين. وسار على نهجه واقتفي اثرهم وذب عنهم الى يوم الدين - 00:00:30
وسلم تسليماً كثيراً. اما بعد عباد الله فاتقوا الله حق التقوى. وتمسكون من دينكم الاسلام بعروته الوثقى فان اجسادنا على النار لا تقوى. يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاطه. ولا تموتن الا وانت مسلمون. ايها المؤمنون - 00:01:00

تصرم علينا شهر رمضان فهذه اخر جمعة فيه. وما بقي منه الا ايام وليل قليلة وان الخيل العربية الاصيلة اذا بلغت في المظمار اخره اشتدت وبذلت وهذا الظن بكم اهل الايمان. جاء في حديثي ابي هريرة وانس رضي الله عنهم المخرج عند - 00:01:30
وباهل السنن وعند الامام احمد واصله في صحيح البخاري. قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كالاليوم والاليوم كالساعة والساعة كاحراق السعفة وهذا تلمس - 00:02:00
انه يا رعاكمو الله. فبالامس يتھانى المسلمين بدخول رمضان. وها هو يظفف ايامه وليلاته ما اودعتم فيه يا رعاكمو الله هذه الليلة التي تغلب تغرب شمسها بعد سويعات - 00:02:30

ليلة السابع والعشرين. وهي ارجى الليالي ان تكون الليلة الشريفة ليلة القدر. ولكن هذه الليلة لا تخص الا بعبادة بينها نبينا صلى الله عليه وسلم. كما في الصحيحين عنه ومن قام ليلة القدر ايماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه. وقيامها يرى - 00:02:50
الله. هو بالصلوة والدعاء والقنوت والابتهاج الى الله جل وعلا. ولا تخص بانواع كما لا يشغل بها الناس وهذه الليلة ستكون الكعبة ازحم ما تكون. لما درج عند هؤلاء من ان العمرة - 00:03:20

ليلة سبع وعشرين لها خصوصيتها وفضلها وليس هذا يا رعاكمو الله بصحيح. فان طيلة سبع وعشرين في العمرة كالاليوم الاول من رمضان. فضلها ما جاء في الصحيحين من حديث ام معقل الانصار - 00:03:40
رضي الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا جاء رمضان فاعتمري فيه فان ان عمرة في رمضان تعدل حجة. وفي رواية تعدل حجة معى. فلا تخص ليلة السابع والعشرين - 00:04:00

لا بعمره ولا بصدقة ولا بانواع من القرب الا ما ابانه سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في تخصيصها بالقيام. وابشروا عباد الله فان من قام مع امامه حتى ينصرف - 00:04:20

كتب له قيام ليلة كذا جاء في حديث ابي ذر الذي رواه النسائي وغيره. واعلموا عباد الله عز وجل يحب منكم الاستقامة على دينه ويحب منكم الضراعة اليه ولا يحب منكم - 00:04:40

كثرة الاعمال في البدع والمحاذيل والمخترعات. التي ربما زينها لكم الشيطان. او زينها لكم علماء السوء او زينتها لكم انفسكم حتى تظنون انها التي تقربكم الى ربكم. وربى يقول ليبلوكم ايكم احسن عملاً. ولم يقل ايكم اكثر عملاً. وسائل وسائل - 00:05:00
الفضيل بن عياض قيل يا ابا علي ما احسن عملاً؟ قال اخلصه واصوبه. نفعني الله بالقرآن العظيم. وما فيه من الآيات والذكر الحكيم.

اقول ما سمعتم واستغفر الله لي ولكم - 00:05:30

انه كان غفارا الحمد لله الذي اعاد مواسم الخير على عباده تكرار. فلا ينقضي موسم الا ويعقبه اخر مرة بعد اخرى وشهاده ان
لا الله الا الله شهادة نرجو بها النجاة والفالح والهداية في الدنيا وفي تلکم الدار الاخرى - 00:05:50

واصلی واسلم على عبده المصطفی ونبیه المحتبی صلی الله علیه وعلی الله واصحابه اولی الفضل والنهی. صلاة وسلاما ابدین. دائما
محتفی. اما بعد الله اعلموا ان من تمام هذا الصیام ومن فضیلته في القيام والبر ان تؤدوا ما فرض - 00:06:30
الله عز وجل عليکم عند تمام شهرکم. في زکاة الفطر وهي صدقة الفطر التي جاء فيها الحديث حديث عبد الله بن عباس الذي رواه
بعض اهل السنن وصححه الترمذی والحاکم وابن حبان. قال فرض النبي - 00:07:00

صلی الله علیه وسلم زکاة الفطر طهرا للصائم عن اللغو والرفث. وطعمه للمساكین. وامر ان وادی قبل الصلاة. فمن اداتها قبل الصلاة
فهي زکاة مقبولة. ومن اداتها بعد الصلاة فهي صدقة - 00:07:20

من الصدقات فرضها صلی الله علیه وسلم عند تمام هذا الشهور تؤدى عن الصغير والكبير ولو كان الكبير لا يصوم لعجزه تؤدى عنه ولو
كان الصغير عمره ساعة تؤدى عنه بغروب شمس اخر ايام رمضان - 00:07:40
ففي الصحيحين من حديث عبد الله ابن عمر رضي الله عنهم قال فرض النبي صلی الله علیه وسلم صدقة كالفطر صاعا من تمر صاعا
من شعير على الصغير والكبير والذكر والانثى - 00:08:00

والحر والعبد من المسلمين. وامر ان تؤدى قبل الصلاة. قال ابن عمر رضي الله عنهم وكانوا الصحابة يخرجونها قبل العيد بيوم او
يومين. وفيه وفي الصحيحين ايضا من حديث ابی سعید الخدري - 00:08:20
رضي الله عنه قال كنا نخرجها على عهد النبي صلی الله علیه وسلم يعني زکاة الفطر صاعا من طعام صاعا من تمر صاعا من شعير
صاعا من اقط صاعا من زبيب ولا ازال اخرجها كما - 00:08:40

نخرجها على عهده صلی الله علیه وسلم. ومقدار الصاع يا عباد الله ما يعادل ثلاثة كيلوغرامات من من موازين الناس في هذا اليوم
يخرجها الرجل عنه وعن اهله وعن من يمونه من ولده وزوجه ووالديه - 00:09:00

ان كانوا عنده ولو اخرجها عن الحمل في بطن امه فهو سنة. ولو اخرجها عن خدمه وسائلقه فهذا مستحب والا فهي متعينة في
اخرجها عنهم في انفسهم. يخرجها افضل في المكان الذي - 00:09:20
تدركه فيه العيد ولو اخرجها في اي مكان جاز ذلك ولا سيما اذا كان عند اهله في بلده في وقت حاجة ثم اعلموا - 00:09:40